

سنن أبي داود

238 - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة [B ها]

.

. الجنابة من الفرق هو واحد إناء من يغتسل كان A إرسول أن Y

قال أبو داود وروى ابن عيينة نحو حديث مالك .

قال أبو داود قال معمر عن الزهري في هذا الحديث " قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد فيه قدر الفرق " .

قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن أبي ذئب خمسة أرطال وثلث قال فمن قال ثمانية أرطال قال ليس ذلك بمحفوظ قال وسمعت أحمد يقول من أعطى في صدقة الفطر برطلنا هذا خمسة أرطال وثلثا فقد أوفى قيل الصيحاني ثقيل قال الصيحاني أطيب قال لا أدري . K صحيح